" فاسْتَكْمَشَتْ وَانْتَهَزْنَ الكَاذَتَيْنِ مَعَا قال : هما أَسْفَل من الجَاعِرَتَيْنِ قال : وهذا القولُ هو الصواب وفي الصَّحِاح : الكَاذَتانِ : ما نَتَأَ مِن اللحْمِ في أَعالِي الفَخِذِ قال الكُمَيْت يَصف ثوراً وكِلاباً : .

فَلمَّا دَنَتْ للْكَاذَتَيْنِ وأَحْرَجَتْ ... بِهِ حَلْبَساً عِنْدَ اللِّقَاءِ حُلاَبِسَا كَاذَةُ بلا لامٍ : ة ببغْدَادَ منها أَبو الحسين إِسحاقُ بن أَحمد بن محمّد بن إِبراهيم الكاذِيّ ثِقَةٌ شَيْخُ أَبي الحسين بن زَرْقَوَيْهِ وأَبي الحسن بن بشران روَى عن محمّد بن يوسف بن الطَّبَّاع وأَبي العبَّاس الكديْمِيَّ والكاذَانُ والكَوْذَانُ : الضَّخْمُ السَّمِينُ من الرجال نقله الصاغَانيّ ومنه أُخِذَ الفَرَسُ الكَوْدَن بالدال المُهْمَلة للبَلِيدِ الطَّبْع . والتَّكوِيذُ : بُلُوغُ الإِزارِ الكَاذةَ إِذا اشتَمَل به . وهو أَي الإِزارُ مكوذ كمعظم أي المكوز اسم ذلك الإِزار كما ضَبطه الصاغانيُّ . وشَمْلَةٌ مُكَوَّذَة : تَبْلُغ الكاذَتَيْن إِذا ائتَزَر قال أَعرابيٌّ : أَتمنَّى حُلَّة رَبُوضاً وصِيصَةً سَلُوكاً وشَمْلَةً مُكْوَّذَة .

التَّكوِيذ : طَعْنُ الناكِحِ في جَوانِبِ الرَّكَبِ مُحَركة أَي الفَرْج ولا يُدْخِله نقله الصاغانيّ . التَّكوِيذ الضَّرْبُ بالعَصا في الدبُرِ بين الفَخِذِ والوَرِك وفي التكملة : في الاسْتِ . في الحديث " أَنَّه ادَّهَن بالكَاذِيّ " الكّاذِيُّ قال ابنُ الأَثير : قيل : هو شَجَرٌ طَيِّبُ الرِّيح له وَرْدٌ يُطَيَّبُ به الدُّهْنُ قال أَبو حنيفةَ ونَباتُه ببلاد عُمَانَ وهو نَخلَةٌ في كُلِّ شيْءٍ من حِلْيَتِها وأَلفه واوٌ .

فصل اللام مع الذال المعجمة .

ل ب ذ .

لَبِيذَةُ : قرية واسعة بتُونس قال الإِمام الضابط أَبو القاسم التَّجِيبيّ في رِحلته : كذا كَتَبَه لنا أَبو عبد ا اللَّبِيذِيّ وسمعناه من غيره بدال مهملة قال شيخنا : ومنها أَبو القاسم اللَّبِيذِيّ التُّونسي المذكور في رِحْلَتَي التُّجِيبيّ والعَبْدَرِيّ كما نبه عليه السوداني في كفاية المحتاج وأَغفلَه المصنِّف . قلْت وأَبو القاسم هذا هو عبد الرحمن بن محمّد بن عبد الرحمن الحَضرَمِيّ اللَّبِيذِيّ من فقهاءِ القَيْرَوَان بالمَغرِب حَدّث ومات قريباً من ثلاثين وأَربعمائة وقد أَهملَ السمعانيُّ والرشاطيُّ دَالَها .

ل ج ذ .

اللَّجْذُ : الأَكْل لَجَذَ الطَّعَامَ لَجْذاً : أَكلَهُ . اللَّجْذُ أَوَّلُ الرَّعْيِ . واللَّجْذُ : أَكلُ الماشِيَةِ الكَلأَ يقال : لَجَذَت الماشِيَةُ الكَلأَ : أَكَلَتْه وقيل : هو أَن تَأْكُلَه بِأَطْرَافِ أَلْسِنَتِهَا إِذا لم يُمْكِنْها أَن تَأْخذه بأَسْنَانِهَا . ونَبْتٌ مَلْجُوذ إِذا لم يتَمَكَّنْ منه السِّنُّ لِقِصرَهِ فَلَسَّتْهُ الإِبِلُ ويقال للماشية إِذا أَكلت الكَلأَ : لَجَذَتِ الكَلأَ وقال الأَصمعيُّ لَجَذَه مثل لَسَّه . اللَّجْذُ : الأَخْذُ اليَسِيرُ وقد لَجَذَ لَجْذًا : أَخَذَ أَخْذًا يَسيرًا .

اللَّجْذُ : أَنْ يُكْثِرَ مِن السُّؤَالِ بَعْدَ أَنْ يُعْطَى مَرَّةً وقال الأَصمعيُّ : لَجَذَهُ لَجْذًا : سَأَلَه وأَعْطَاه ثم سَأَل فأَكْثَرَ . وقال أَبو زيد : إِذا سأَلَكَ الرجُلُ فأَعْطَيْتَه ثم سَأَلَكَ قُلْتَ : لَجَذَنِي يَلْجُذُني لَجْذًا وفي الصحاح : لَجَذَنِي فُلانٌ يَلْجُذُ بالضمّ لَجْذًا إِذا أَعْطَيْته ثم سَأَلَكَ فَأَكْثَرَ . اللَّجْذُ : التَحْضِيضُ يقال : لَجَذَني على كذا أَي حَضَّنِي عليه . اللَّجْذُ : اللَّحْسُ ويُحَرَّك في الأَخير قال أَبو عمرو : لجَذَ الكلْبُ ولَجِذَ إِذا وَلَغَ في الإِناءِ فِعْلُ الكُلّ كنَصَرَ وفَرِحَ أَي جاءَ من البَابينِ الأُولَى عن الصاغانيّ في مَعنى لَحَس . ودَابَّةٌ مِلْجَاذٌ بالكسر تَأْخُذُ البَقْلَ بِمُقَدَّمِ فِيهَا وأَطْرَافِ أَلْسِنَتِهَا قال عمرو بن حُمَيْل : .

" وكُلُّ ذَبٍّ أَكحَلِ المَقَاذِي .

" أَعْيَسَ مِلْسَاسِ الندَى مِلْجَاذِ ومما يستدرك عليه : اللِّجَاذُ بالكسر الغِرَاءُ وليس بثبتٍ .

ل ذ ذ